

تاج العروس من جواهر القاموس

والقُلَّاطُ كغُرَابٍ وَسَمَكٍ وَسِنِّ وُورٍ واقْتَصَرَ اللَّيْثُ على الأَخِيرِ وقال :
يُقَالُ - وإِءْءَلامٌ - : إِنْزَهُ مِنْ أَوْلَادِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ كما في
اللَّسَّانِ والتَّكْمِلَةِ والعُبابِ . والقُلَّاطُ بالفتحة : الدِّمَامَةُ عن ابنِ
الأَعْرَابِيِّ . ويُقال : هذا أَقْلَاطٌ منه أَي : آيسٌ . وقِلَّاطٌ ككِتَابٍ :
قِلَّعَةٌ في جِبَالِ تَارِمَ من نَوَاحِي الدِّيَلَمِ بين قَزْوِينَ وخَلَّخَالَ عِلَى
قِلَّعَةٍ جَيْلِ نَقْلَهُ الصَّاعِغَانِيُّ وياقوت . ومِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ :
القَيْلَاطُ كحَيْدَرٍ وتُكْسَرُ الَّلَامُ : المُنْتَفِخُ الخُصِيَّةِ ويُقال له : ذُو
القَيْلَاطِ . والقُلَّايِطِيُّ مصغَّرٌ : القَصِيرُ عامِيَّةٌ . والقِلَّاطُ كصَبُورٍ :
نَهْرٌ جارٍ تُنْصَبُ إِلَيْهِ الأَقْذَارُ لغة شامِيَّةٌ وقد مرَّ في ق ل ص .
والإِقْلَاطُ بالكسر : الأَدْرُ عن أَبِي عَمْرٍو .
ق ل ع ط .

اقْلَعَطَّ الشَّعْرُ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ . وقال اللَّيْثُ : جَعَدَ وصلَّبَ
كشعرِ الزَّجِّ كاقْلَعَدَّ .
والمُقْلَعَطُّ كَمَا مَثْنٌ : الهَارِبُ الحَاذِرُ النَّافِرُ الخَائِفُ نَقْلَهُ
الصَّاعِغَانِيُّ عن ابنِ عَبَّادٍ .
وقال ابنُ دُرَيْدٍ : المُقْلَعَطُّ : الرَّأْسُ الشَّدِيدُ الجُعُودَةَ لا يَكادُ
يَطُولُ شَعْرُهُ ولا يَكُونُ إِلاَّ مع صَلابَةٍ وَأَنْشَدَ الأَزْهَرِيُّ :
" بَأْتَلَعِ مُقْلَعَطُّ الرَّأْسِ طَاطِ وكذَلِكَ اقْلَعَدَّ وبهما رُوِيَ قولُ
الشَّاعِرِ :
فما نَهْنَهَتْ عن سَبِطٍ كَمِيٍّ ... ولا عَنِّ مُقْلَعَطُّ الرَّأْسِ جَعَدٍ والاسمُ
القِلَّعَطَّةُ وهو أَشَدُّ الجُعُودَةَ عن ابنِ دُرَيْدٍ .
ق ل ف ط .

القِلَّافُ كخَزْعَالٍ أَهْمَلَهُ الجَوْهَرِيُّ والجَمَاعَةُ وهو لَقَبُ مُحَمَّدِ
ابنِ يَحْيَى الأَدِيبِ .
ق م ط .

قَمَطَهُ يَقْمُطُهُ وَيَقْمُطُهُ من حَدِّ نَصَرَ وضرَبَ قَمَطًا كما في المُحْكَمِ
واقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ على الأُولَى : شَدَّ يَدِيَهُ ورَجَلِيَهُ كما يُفْعَلُ

بالصَّيِّبِ فِي الْمَهْدِ وَفِي غَيْرِ الْمَهْدِ إِذَا ضُمَّ - أَعْضَاؤُهُ إِلَى جَسَدِهِ
 وَجَنْبَيْهِ ثُمَّ لُفَّ عَلَيْهِ الْقِمَاطُ . وَقَمَطَ الْأَسِيرَ : جَمَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ
 وَرَجَلَيْهِ بِحَيْلٍ وَقَدْ قُمِطَ كَمَا فِي الصَّحاحِ كَقَمَّ طَاهُ تَقْمِطًا كَمَا فِي
 الْمُحْكَمِ . وَالْقِمَاطُ كَكِتَابٍ : ذَلِكَ الْحَيْلُ وَأَيْضًا : الْخِرْقَةُ الْعَرِيضَةُ
 الَّتِي تَلْفُفُهَا عَلَى الصَّيِّبِ إِذَا قُمِطَ . وَيُقَالُ : وَقَعْتُ عَلَى قِمَاطِهِ أَيْ
 فَطِنْتُ لَهُ فِي تُوْدَةٍ . وَقَالَ اللَّيْثُ : أَيْ عَلَى بُنُودِهِ يَعْنِي حَبَائِلَهُ
 وَمَصَائِدَهُ الَّتِي يَصِيدُ بِهَا النَّاسَ . وَالْقَمُطُ : السِّفَادُ قَمَطَ الطَّائِرُ
 أُزْنَاهُ يَقْمُطُهَا إِذَا سَفَدَهَا . نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهَكَذَا نَقَلَهُ
 الْحَرَّانِيُّ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ : قَفَطَ التَّيْسُ إِذَا نَزَا وَقَمَطَ
 الطَّائِرُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِلطَّائِرِ : قَمَطَهَا وَقَفَطَهَا وَقَالَ ابْنُ
 الْأَعْرَابِيِّ : قَمَطَ التَّيْسُ كَذَلِكَ . وَقَالَ مَرْوَةَ . تَقَامَطَتِ الْغَنَمُ فَعَمَّ
 بِهِ ذَلِكَ الْجِنْسَ . وَمِنَ الْمَجَازِ : الْقَمُطُ : الْجِمَاعُ وَقَدْ قَمَطَ امْرَأَتَهُ
 قَمُطًا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . وَالْقَمُطُ : الذَّوْقُ يُقَالُ : قَمَطَ الشَّيْءَ أَيْ :
 ذَاقَهُ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ . قَالَ : وَالْقَمُطُ : تَقَطِيرُ الْإِبِلِ وَقَدْ
 قَمَطَهَا إِذَا قَطَّرَهَا .

وَالْقَمُطُ بِالْكَسْرِ هَكَذَا ضَبَطَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَنَقَلَ ابْنُ الْأَثِيرِ عَنْ
 الْهَرَوِيِّ بِالضَّمِّ : حَيْلٌ مِنْ لَيْفٍ أَوْ خُوصٍ تُشَدُّ بِهِ الْأَخْصَاصُ وَهِيَ
 الْبُيُوتُ الَّتِي تُعْمَلُ مِنَ الْقَصَبِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَمِنْهُ مَعَاقِدُ
 الْقُمُطِ . قُلْتُ : وَمِنْهُ حَدِيثُ شُرَيْحٍ أَنَّهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي خُصٍّ أَيْ
 ادِّعَايَاهُ مَعًا فَقَضَى بِالْخُصِّ لِلَّذِي يَلِيهِ الْقُمُطُ رَوَاهُ الْهَرَوِيُّ بِالضَّمِّ
 كَأَنَّ زَيْدًا جَمَعَ قِمَاطَ كَكِتَابٍ وَكُتُبٍ أَيْ الْمَعَاقِدَ دُونَ مَنْ لَا تَلِيهِ مَعَاقِدُ
 الْقُمُطِ وَرَوَاهُ الْجَوْهَرِيُّ بِالْكَسْرِ كَمَا تَقَدَّمَ أَنْفَاءً